

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠١٦

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الأقصر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر :****( المادة الأولى )**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢٣٧٥ م<sup>٢</sup> الكائنة بحوض المسك نجع الندافينبحاجر العديسات قبلى - مركز الطود - محافظة الأقصر، لصالح وزارة الأوقاف، بالمجان،لإقامة مسجد عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : مساكن أهالى بطول ٢٥ م .

الحد القبلى : شارع أسفلت عمومى بطول ٢٥ م .

الحد الشرقى : شارع يليه مساكن أهالى بطول ١٥ م .

الحد الغربى : مساكن ثم شارع بطول ١٥ م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار والكروكى المرفق فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠١٦ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

تاريخ إقراره: ٢٠١٦



موقع موقع مسجد الملك

محافظة القاهرة  
مركز مدينة الطور  
الحي النوراني



جنوب  
↑

شارع عام



تاريخ الإقرار  
٢٠١٦

التوقيع